

2158

## من وزير الاقتصاد والمالية إلى

الموضوع : حول المساهمة الظرفية المحدثة بمقتضى قانون المالية التكميلي لسنة 2014  
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 21 أكتوبر 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلب معرفة هل يتعين على المؤسسة دفع المساهمة الظرفية لفائدة ميزانية الدولة المستوجبة على المقاول بالنسبة إلى عقود اقتسام الإنتاج باعتبارها هي التي تدفع الضريبة على الأرباح المستوجبة على المقاول باسمه ولحسابه أم أنه يتعين على المقاول دفعها على غرار الأداءات والمعاليم الأخرى، يشرفني إعلامكم أن المؤسسة غير معنية بدفع المساهمة الظرفية المستوجبة على المقاول باعتبار أن الأمر لا يتعلق بضريبة حيث يبقى المقاول مطالباً بها.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير الاقتصاد والمالية  
وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي